

٣ - وتقرر ان تأخذ المعلومات السابقة الذكر في الاعتبار عند النظر في الخطة المتوسطة الاجل للفترة ١٩٧٨ - ١٩٨١ ، في دورتها الحادية والثلاثين ؛

٤ - وتقرر كذلك تضمين الميزانيات البرنامجية المقبلة للامم المتحدة معلومات عن الآجال المتوقعة لكافة البرامج او المشاريع او الانشطة الجديدة ؛

٥ - وتقرر ايضا تضمين تقارير الاداء عن الميزانيات البرنامجية للامم المتحدة المعلومات المناسبة عن الموظفين والموارد التي تتوفر نتيجة لاتمام برامج الامم المتحدة أو مشاريعها أو انشطتها ، او نتيجة لتخفيضها ، او اعادة تنظيمها ، أو ادماجها ، أو الفاعها ، أو التصرف بها على أى نحو آخر .

الجلسة العامة — ٢٤٤٤

١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٥٣٥ (د - ٣٠) - سياسات الامم المتحدة وانشطتها الاعلامية (٦٢)

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى مقاصد ميثاق الأمم المتحدة وعباده ، والى الذكرى السنوية الثلاثين لقيام الامم المتحدة وما يجرى من احتفالات بهذه المناسبة ،

وان تنوه بالمنجزات التي حققتها الامم المتحدة ،

وان تحيط علما بما ذكره الأمين العام في الفقرة ١ من تقريره بشأن سياسات وانشطتها الاعلام (٦٣) التي أكد فيها ان الامم المتحدة تحتاج ، كيما تنجح في مهمتها الهائلة ، الى قدر كبير من دعم الجمهور وتفهمه ، يكون له بدوره تأثير على السياسات القومية ،

وان تحيط علما بما ذكره الأمين العام في الفقرة ٢٢ من ذلك التقرير من أن الامر يستلزم بذل جهود جديدة لتحقيق زيادة تفهم الجمهور لاهداف الامم المتحدة وأنشطتها وزيادة دعمه لها ،

وان تلاحظ الموقف السائد من جانب وسائط الاعلام والرأى العام في بعض الدول الاعضاء تجاه منظومة الامم المتحدة وما يحتمل ان ينجم عنه من تضائل دعم الجمهور لانشطة المنظمة وثقته فيها ، وتصميما منها على تحسين صورة منظومة الامم المتحدة في أذهان الجمهور ،

١ - ترجو من الأمين العام ان يبذل جهودا جديدة في مجال الأنشطة الاعلامية للمنظمة وأن ينقل الى عامة الجمهور معلومات شاملة عن المنجزات والمشاريع السياسية والاقتصادية والاجتماعية

(٦٢) انظر كذلك صفحة ٣٦٣ ، البند ٩٦ ، الفقرة الفرعية (ن) .

(٦٣) A/C.5/1679 .

والثقافية والانسانية لمنظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك المبادئ والاهداف المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد ؛

- ٢ - وتدعو الأمين العام الى أن يتعاون في هذا المجهود تعاوننا وثيقا مع وسائط الاعلام القومية وجمعيات الامم المتحدة وغيرها من المنظمات غير الحكومية المعنية في جميع أرجاء العالم؛
- ٣ - وترجو من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين تقريرا عن أنشطة ادارة شؤون الاعلام بالامانة العامة ، وتقرر النظر في هذه المسألة في تلك الدورة تحت بند مستقل من بنود جدول الاعمال عنوانه " سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الاعلامية " .

الجلسة العامة ٢٤٤٤

١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٥٣٦ (د - ٣٠) - الاتعاب التي تصرف لأعضاء لجنة القانون الدولي ، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ، والمحكمة الادارية للامم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام (٦٤) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية المتصل به (٦٥) ،

وان تشير الى المبدأ الأساسي الذي يقضي بألا تصرف ، عادة ، الى أعضاء هيئات الأمم المتحدة وهيئاتها الفرعية ، أى أتعاب أو مكافآت خلاف بدل الإقامة ونفقات السفر ، واقتناعا منها بالحاجة الملحة الى تحديد المعايير الموحدة التي تطبق على حالات الاستثناء من تلك القاعدة العامة تحديدا أوضح ،

١ - تقرر الاحتفاظ ، حتى اشعار آخر ، بالمستوى الحالي للاتعاب التي تصرف لأعضاء لجنة القانون الدولي والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والمحكمة الادارية للامم المتحدة ؛

٢ - وترجو من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين دراسة شاملة لمسألة الاتعاب التي تصرف لأعضاء هيئات الامم المتحدة وهيئاتها الفرعية ، للنظر فيها ، على أن تراعى ، في جملة أمور ، العوامل التالية :

(أ) ما قد يكون مطبقا في الهيئات الاخرى في منظومة الامم المتحدة ؛

(ب) ضرورة الحصول على خدمات خبراء أكفاء ومستقلين ؛

(٦٤) A/C.5/1677 و Corr.1 .

(٦٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٨ ألف

(A/10008/Add.1-28) ، الوثيقة A/10008/Add.3 .